[23] بكر ورأى عمر الا يبعن وأنا ارى الآن بيعهن فقام إليه عبد الله السلمانى فقال له رأيك في الجماعة احب الينا من رأيك في الفرقة وكان أبو بكر يرى التسوية في قسم الغنائم وخالفه عمر وانكر فعله وانكرت عايشة على ابى سلمة بن عبد الرحمن خلافه على ابن عباس في المتوفى عنها زوجها وهى حاملة وقالت فروج يصقع مع الديكة وانكرت الصحابة على ابن عباس قوله في الصرف وسفهوا رأيه حتى قيل انه تاب من ذلك عند موته واختلفوا في حد شارب الخمر حتى خطأ بعضهم بعضا ". وروى بعض الصحابة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال الشئوم في ثلاثة المرئة والدار والفرس فانكرت عايشة ذلك وكذبت الراوى وقالت انه انما قال صلى الله عليه وآله ذلك حكاية عن غيره. وروى ايضا " بعض الصحابة عنه صلى الله عليه وآله انه قال التاجر فاجر فانكرت عايشة ذلك وقلت انما قاله صلى الله عليه وآله في تاجر دلس وانكر قوم من الأنصار رواية ابى الأئمة من قريش ونسبوه إلى افتعال هذه الكلمة وكان أبو بكر يقضى بالقضاء فينقضه عليه اصاغر الصحابة كبلال وصهيب ونحوهما قد روى ذلك في عدة قضايا وقيل لابن عباس ان عبد الله بن الزبير يزعم ان موسى صاحب الخضر " ع " ليس موسى بنى اسرائيل فقال كذب عدو الله اخبرني ابى ابن كعب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وذكر كلاما " يدل على ان موسى صاحب الخضر هو موسى نبى اسرائيل وباع معاوية اوانى ذهب وفضة باكثر من وزنها فقال له أبو الدرداء من عذيري من معاوية اخبره عن الرسول صلى الله عليه وآله وهو يخبرني عن رأيه لا اساكنك بارض ابدا " وطعن ابن عباس في خبر ابى هريره عن رسول الله صلى الله عليه وآله إذا استيقظ احدكم من نومه فلا يدخلن يده في الأناء حتى يتوضأ وقال فما نصنع بالسهراس وقال على " ع " لعمر وقد أفتاه الصحابة في مسألة واجمعوا عليها ان كانوا راقبوك فقد غشوك وان كان هذا جهد رأيهم فقد أخطأوا وقال ابن عباس